

أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل

بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم .

وإذا تقرر هذا فالقسم الأول يختص بالدليل من السنة .

وأما ما عداه فإنه مشترك بين السنة والكتاب والإجماع وقد وقع الترتيب في النظم لهذه الأربعة كما ذكرناه .

أما الأول فأنواع منها قوله ... إن كان نقلياً فترجيح الخبر ... بكثرة الراوي له من البشر

أي أنه يرجح أحد الخبرين المتعارضين بكثرة الرواة لأنه إذا كان عدد أحد الدليلين أكثر كان أقوى طناً إذ العدد الكثير أبعد عن الخطأ من العدد الأقل ولأن كل واحد من الدليلين يفيد طناً فإذا انضم إلى أحدهما غيره ازداد الظن قوة وهذا رأي أكثر العلماء .
ومن طريق الترجيح بحسب الراوي ما أفاده قوله ... أو كونه أدري بما يروييه ... أو زائداً في حفظ ما يمليه

أي من طريق الترجيح الرواية أن يكون الراوي أدري بما يروييه وأعرف لكونه ذا بصيرة في علم الشريعة والأحكام لأنه يقوى الظن بروايته على رواية من لم يتصف بصفته أو يكون زائداً في الحفظ بأن عرف أنه أضبط وأتقن لحفظ ما يروييه ويعرف بخبرة الأئمة لحفظه ... أو زاد في التوثيق والمباشر ... وصاحب القصة فيها الحاضر ... أولى ومن شافه من أملاه ... أو من غدا أقرب من معناه ... أو كان من أكابر الصحابة ... فالكل أولى عند ذي الإصابة
اشتملت الأبيات على أنواع من طرق الترجيح بحسب الراوي .

الأول أنه يرجح بكثرة التوثيق وعبر عنه في جمع الجوامع بشهرة